تونس: الحكم بإدانة زياد الهاني ضربة إضافية تُسلّط على الإعلام وحرية التعبير

تستنكر اللجنة الدولية للحقوقيين بشدة الحكم الجنائي القاضي بإدانة الصحفي والكاتب زياد الهاني والحكم بسجنه ستة أشهر مع وقف التنفيذ والذي صدر في العاشر من جانفي/يناير 2024 بناءً على تهم زائفة. وترى اللجنة الدولية للحقوقيين أنّ هذا الحكم يمثّل عملاً انتقامياً واضحاً لمجرّد قيام زياد الهاني بممارسة حقه المشروع في حرية التعبير، بما يشمله من انتقادٍ لأعضاء في الحكومة.

وقال سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين: "يشكّل هذا الحكم جزءاً لا يتجزّأ من تصعيد الهجمات التي تطال الصحفيين في تونس، وهو مثال حيّ على الانجراف الاستبدادي للسلطات التونسية ونزعتها إلى تقييد الممارسة المشروعة للحق في حرية التعبير وإسكات الأصوات المستقلة في البلاد." وأضاف قائلاً: "تشكّل هذه الاعتداءات انتهاكاً للحق في حرية الإعلام وحق الجمهور في الوصول الحرّ إلى المعلومات، كما لها أثر مروّع على حرية التعبير أيضاً."

وكان قد تمّ استدعاء زياد الهاني بتاريخ 28 كانون الأول/ديسمبر 2023 للمثول أمام الفرقة المركزية الخامسة لمكافحة جرائم تكنولوجيا المعلومات والاتصال التابعة للحرس الوطني بالعوينة، بعد بضع ساعات على انتقاده وزيرة التجارة في برنامجٍ إذاعي عبر أثير راديو إي أف أم. وقرّر وكيل الجمهورية في المحكمة الابتدائية بتونس احتجاز الهاني في اليوم نفسه بوصفه ذي شبهة في تهمٍ بموجب الفصل 24 من المرسوم عدد 54 ليمدّد حبسه بعد ذلك لفترة 48 ساعة في 30 كانون الأول/ديسمبر.

وفي 1 جانفي/يناير، أحال وكيل الجمهورية الهاني إلى القضاء بموجب الفصل 86 من مجلة الاتصالات بتهمة "الإساءة إلى الغير أو إزعاج راحتهم عبر الشبكات العمومية للاتصالات"، وأمر بحبسه احتياطياً. وفي 10 جانفي/يناير، تمّت محاكمته أمام المجلس الجناحي للمحكمة الابتدائية بتونس وأدين بالتهم المنسوبة إليه.

وكان قد سبق للهاني أن اعتُقل واستُجوب في شهر جوان/يونيو من العام الماضي أيضاً من قبل الفرقة المركزية الخامسة لمكافحة جرائم تكنولوجيا المعلومات والاتصال التابعة للحرس الوطني بالعوينة على خلفية قضية منفصلة، وذلك بعد بيانٍ له عبر الإذاعة انتقد فيه اعتماد السلطات التعسّفي على جريمة ارتكاب أمر موحش ضدّ رئيس الجمهورية بموجب الفصل 67 من المجلة الجزائية. ثم تمّ الإفراج عنه من دون أن تتكشّف تطوّرات أخرى في هذه القضية.

وبناءً على ما تقدّم، تدعو اللجنة الدولية للحقوقيين السلطات التونسية إلى إلغاء إدانة الهاني وعقوبته بموجب الفصل 86 من مجلة الاتصالات، وإسقاط كافة التهم الموجّهو ضدّ جميع الصحفيين الذين يُلاحقون حالياً لمجرّد ممارستهم المشروعة لمهامهم الصحفية والممارسة السلمية لحقهم في حرية التعبير. كما تطالب اللجنة أيضاً بالوقف الفوري لجميع الممارسات التي تعيق العمل الصحفي المستقلّ.

معلومات أساسية

تشهد تونس نمطاً متزايداً من الملاحقات القضائية ضد الصحفيين منذ شهر تموز/يوليو 2021. فقد مثل الصحافيان منية العرفاوي ومحمد بوغلاب أمام القضاء في شهري آذار/مارس ونيسان/أبريل 2023، بعد توجيه تهمٍ لهما بموجب المرسوم عدد 54، على خلفية عملهما كصحفيّين استقصائيين. كما تم القبض على نور الدين بوطار، الصحفي ومدير إذاعة "موزاييك إف أم"، وحبسه احتياطياً في شهر شباط/ فبراير 2023 فيما يتعلق بإجراءات جنائية بناءً على تهم "تتعلق بأمن الدولة" يتمثّل الهدف منها في قمع منتقدي الحكومة، وذلك قبل إطلاق سراحه بكفالة في ماي/مايو 2023. جدير بالذكر أنّ التهم الموجّهة إليه ما زالت عالقةً.